

الامامة والسياسة

[210] يحكم ا [بأمره وهو خير الحاكمين. فقال معاوية: أعود الحلم التحلم، قال: وخيره التحلم عن الاهل. انصرفا في حفظ ا]، ثم أرسل معاوية إلى عبد الرحمن بن أبي بكر (1)، وإلى عبد ا بن عمر، وإلى عبد ا بن الزبير، فجلسوا، فحمد ا وأثنى عليه معاوية ثم قال: يا عبد ا بن عمر قد كنت تحدثنا أنك لا تحب أن تبیت ليلة وليس في عنقك بيعة جماعة وأن لك الدنيا وما فيها، وإني أحذرك أن تشق عصا المسلمين، وتسعى في تفريق ملئهم، وأن تسفك دماءهم، وإن أمر يزيد قد كان قضاء من القضاء، وليس للعباد خيرة من أمرهم، وقد وكد الناس بيعتهم في أعناقهم، وأعطوا على ذلك عهودهم ومواثيقهم، ثم سكت. فتكلم عبد ا بن عمر، فحمد ا وأثنى عليه. ثم قال: أما بعد يا معاوية، لقد كانت قبلك خلفاء، وكان لهم بنون، ليس ابنك بخير من أبنائهم، فلم يروا في أبنائهم ما رأيت في ابنك. فلم يحابوا في هذا الامر أحدا، ولكن اختاروا لهذه الامة حيث علموهم، وإنك تحذرنى أن أشق عصا المسلمين، وأفرق ملاهم. وأسفك دماءهم، ولم أكن لافعل ذلك إن شاء ا، ولكن إن استقام الناس فسأدخل في صالح ما تدخل فيه أمة محمد. فقال معاوية: يرحمك ا ليس عندك خلاف. ثم قال معاوية لعبد الرحمن بن أبي بكر نحو ما قاله لعبد ا بن عمر. فقال له عبد الرحمن: إنك وا لوددت أنا نكلك إلى ا فيما جسرت عليه من أمر يزيد، والذي نفسي بيده لنجعلنها شورى، أو لاعيدنها جذعة، ثم قام ليخرج، فتعلق معاوية بطرف رداءه. ثم قال: على رسلك، اللهم اكفنيه بما شئت، ثم قال له: لا تظهرن لاهل الشام، فإني أخشى عليك منهم. ثم قال لابن الزبير، نحو ما قاله لابن عمر. ثم قال له: أنت ثعلب رواغ، كلما خرجت من جحر انجحرت في آخر، أنت ألبت هذين الرجلين (2)، وأخرجتهما

= ورواه أحمد في مسنده 1 / 173، 175، 182 و 3 / 338 والترمذي في المناقب 5 / 638 ومسلم في فضائل الصحابة (باب 4) حديث 32. (1) كذا بالاصل وبعض كتب التاريخ. قال ابن الاثير في تاريخه 2 / 513: ذكر عبد الرحمن بن أبي بكر لا يستقيم على قول من يجعل وفاته سنة 53، وإنما يصح على قول من يجعلها بعد ذلك الوقت. (2) عند ابن الاعثم: هؤلاء الثلاثة يريد الحسين بن علي و عبد الرحمن بن أبي بكر وعبد ا بن عمر. (*)